

سنن أبي داود

4353 - حدثنا محمد بن سنان الباهلي ثنا إبراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن رفيع عن

عبيد بن عمير عن عائشة B ها قالت .

إلا A رسول محمدا وأن A إلا إله لا أن يشهد مسلم امرء دم لا يحل " A رسول قال Y
بإحدى ثلاث رجل زنى بعد إحصان فإنه يرمم ورجل خرج محاربا ورسوله فإنه يقتل أو يصلب أو
ينفى من الأرض أو يقتل نفسا فيقتل بها " . K صحيح